

الشرح الكبير

ورقيق (و) تعين (على من بقربهم إن عجزوا) عن كف العدو بأنفسه (و) تعين أيضا (بتعيين الإمام) شخصا ولو امرأة وعيدا (وسقط) الجهاد بعد التعيين كما لا يجب ابتداء (بمرض وصبا وجنون وعمى وعرج وأنوثة وعجز عن) تحصيل شيء (محتاج له) من سلاح ونفقة ذهابا وإيابا (ورق) ولو بشائبة إن لم يعين كما مر (ودين حل) مع قدرته على الوفاء وإلا خرج بغير إذن ربه (كوالدين) أي كالسقوط بمنع أحد والدين دنية (في) كل (فرض كفاية) ولو علما كفاثيا فلا يخرج له إلا بإذنهما حيث كان في بلده من يفيد وإلا خرج له بغير إذنهما إن كان فيه أهلية النظر (ببحر أو) بر (خطر) بكسر الطاء إلا الجهاد فلهما المنع منه ولو ببر آمن وإلا العلم الكفاثي فلا يمنعانه إذا خلا محلهما عن يقوم به على ما تقدم